

كتاب الصلاة من بلوغ المرام لفضيلة الشيخ ابن عثيمين 21

محمد بن صالح العثيمين

وعن وعن ابن عباس رضي الله عنهما قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الفجر فجران اللي عنده هو صحابه فاللي عندنا كما سمعتم يرجع الى الاصل وعن ابن عباس رضي الله عنهما - [00:00:16](#)

قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم الفجر فجران فجر يحرم الطعام وتحل فيه الصلاة وفجر تحرم فيه الصلاة اي صلاة الصبح ويحل هي الطعام رواه ابن خزيمة والحاكم وصححه - [00:00:34](#)

قسم النبي صلى الله عليه وسلم في هذا الحديث الفجر الى قسمين من حيث الحكم فذكر انهما قسما فجر يحرم الطعام وتحل فيه الصلاة وهذا هو الفجر الصادق الذي لا ظلمة بعده - [00:00:55](#)

تحل فيه الصلاة يعني صلاة الصبح ويحل في الطعام على من على الصائم وفجر تحرم فيه الصلاة يعني صلاة الصبح ويحل فيه الطعام يعني للصائم وهذان الفجران يختلفان في الحكم الشرعي - [00:01:17](#)

ويختلفان في الحكم القدري يعني حسا وشرعا الفرق بينهما حسا ذكره في الحديث الذي بعده وللحاكم من حديث جابر نحو وزاد في الذي يحرم الطعام انه يذهب مستطيل في الافق - [00:01:40](#)

وفي الاخر انه كذب استرحام يعني الذئب الفجر الذي يحرم الطعام وهو الفجر الصادق يذهب مستطिला في الافق يعني من الشمال الى الجنوب والثاني مستطिला في الافق نعم الاخر كذبنا بالسرحال - [00:02:03](#)

وهو ايضا يمتد من الشر الى الغرب هذا الفرق هذا الفرق افهمتم الفرق الان الفجر الصادق الذي تحرم ان تحل فيه الصلاة ويحرم فيه الطعام يكون مستطिला من من الشمال الى الجنوب - [00:02:29](#)

والثاني بالعكس يكون من الشرق الى الغرب هذا فرق واضح الفرق الثاني ان الصادق لا ظلمة بعده بل يزداد النور حتى يشمل الافق كله واما الثاني في ظلم بعد ذلك - [00:02:52](#)

يظلم بعد هذا ويزول هذان فرقان الفرق الثالث الصادق نوره متصل بالافق والثاني نوره غير متصل بمعنى انك اذا رأيت جانب الافق اسفل الافق لم ترى نورا لم ترى نورا - [00:03:19](#)

يعني هذا فيه ايه ايهما في التشاد فهذه فروق ثلاثة قال شيخنا عبد الرحمن رحمه الله الفرق بينهما نحو نصف ساعة يعني ان الكاذب يخرج قبل الصادق بنحو نصف ساعة - [00:03:42](#)

ثم يوم حل فصار الفرق بينهما من الناحية الكونية الحكم الكوني القدري من وجوه ثلاثة الاول الصادق ممتد من الجنوب الى الشمال وذلك بالعكس الصادق لا ظلمة بعده والثاني يظلم بعد ذلك - [00:04:00](#)

الصادق نوره متصل بالافق وهذا منفصل اما من الناحية الشرعية الحكم الشرعي فهو ان الصادق تحل فيه الصلاة ويحل في الطعام يعني على الصائم واما الكاذب فيحل فيه الطعام وتحرم فيه الصلاة - [00:04:25](#)

من فوائد هذا الحديث ان الفجر الصادق يترتب عليه من ناحية شرعية شيئا كل الصلاة وتحريم الطعام اما حمل الصلاة فلان النبي صلى الله عليه وسلم وقت الصلوات الفجر من كذا الى كذا - [00:04:46](#)

واما تحريم الطعام فلقول الله تعالى كلوا واشربوا حتى يتبين لكم الخيط الابيض من الخيط الاسود من الفجر من فوائد الحديث الرد على ما ذهب اليه بعض السلف من ان الانسان يأكل ويشرب - [00:05:15](#)

الى ان يعم الظياء الافق كله يعني يقول بطلوع الشمس فان هذا قال به بعض السلف لكنه ضعيف لانه يخالف الاية الكريمة حيث قال

الله تعالى حتى يتبين لكم لما تتبين - 00:05:36

وجب الامساك لكن يرخص للانسان الذي يكون الاناء بيده ان يكمل نعمته منه او اللقمة في يده ان يكمل واما ان يستأنف بعد ان تبين الصبح فلا يجوز ومن فوائد هذا الحديث - 00:05:57

والذي بعده حكمة الله عز وجل في ظهور هذا الفجر الذي نسميه الكاذب وذلك من اجل ان يستعد الانسان للامساك بالصيام وللصلاة اه اي صلاة الفجر ويعرف انه قد قرب طلوع الفجر - 00:06:18

حتى يختم صلاة الليل بالوتر الذي يريد ان يختم به ثم قال وعن ابن مسعود رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وعلى اله وسلم افضل الاعمال الصلاة في اول وقتها - 00:06:45

رواه الترمذي والحاكم وصحح واصله في الصحيحين افضل الصلاة اي نعم افضل الاعمال الصلاة في اول وقتها اتصلت في اول افضل الاعمال يعني الاعمال البدنية لان الاعمال تنقسم الى قسمين - 00:07:00

اعمال بدنية في الجوارح الظاهرة واعمال قلبية بالجوارح الباطلة والسؤال الان عن الاعمال البدنية الظاهر قال النبي صلى الله عليه وسلم افضل الاعمال الصلاة في اول وقتها والصلاة كلمة عامة - 00:07:23

تشمل الفجر الظهر والمغرب والعشاء والعصر والمغرب والعشاء والفجر تشمل كل الصلوات لكن سبق لنا ان بعض الصلوات الافضل تأخيرها ما هي العشاء مطلقا والثاني الظهر في شدة الحر - 00:07:48

وعليه فيكون ما تقدم مخصصا لهذا العموم ولكن الذي اشار الى المؤلف في الصحيحين ليس بهذا اللفظ بل بلفظ اخر وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم قال احب الاعمال الى الله الصلاة - 00:08:15

على وقته فاذا كان الصلاة على وقتها فمعناه ان كان ميقاتها في اول الوقت فهي افضل ان كان الميقات وفي اخره فيكون مطابقا للحديث الاخرى ولا يحتاج الى استثناء وعن ابي محظورة رضي الله عنه - 00:08:35

ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اول الوقت رضوان الله واوسطه رحمة الله واخره عفو الله اخرجني بسند ضعيف جدا وقوله اول وقت يعني في الصلاة - 00:08:55

اه رضوان رضوان الله يعني ان انه افضل مما بعده لان رضا الله عز وجل اعلى انواع النعيم ولهذا اذا سأل الرب تبارك وتعالى اهل الجنة ماذا يتمنون عليه؟ قالوا انك اعطيتنا كذا وكذا وكذا - 00:09:10

قال احل عليكم رضواني فلا اصفق عليكم بعده ابدافرضا الله تبارك وتعالى وفقنا الله واياكم له افضل انواع النعيم كذلك ايضا الصلاة على والوقت هي افضل الصلوات لكن الحديث نتكلم عليه - 00:09:30

اوسطه يعني ما بين الاول والآخر رحمة الله لا ينال به الانسان رضوان الله ولكنه ينال به الرحمة وهي اعلى من قوله واخره عفو الله يعني ان الله عفى عنا ورخص لنا ان نؤخر الصلاة الى اخر وقت - 00:09:52

لكن هذا الحديث يقول انه اخرجني بسند ضعيف جدا جدا اي احقه حقا اذا كان ضعيفا فلما ذكره؟ لماذا ذكره المؤلف رحمه الله لان الضعيف لا يجوز ان تبني عليه الاحكام - 00:10:13

ذكره من اجل ان لا يغتر به احد اذا قرأه في الدار القطني ليبين انه ضعيف لا يعتمد عليه وهذا جيد من تصرف المؤلف رحمه الله لانه اذا كان هذا الحديث - 00:10:34

الدارقطني وقرأه القارئ وهو لا يعلم سيقبله ولكن اذا بين المؤلف رحمه الله وهو من من الحفاظ المعتبرين حينئذ سقط الاستدلال به وحينئذ نقول اول الوقت افضل فيما يسن تقديمه - 00:10:51

واخر وقت افضل فيما يسن تأخيرها وما بين ذلك فهو رخصة هذا الذي تدل عليه الاحاديث السابقة ونكتفي بهذا وعن ابن عمر وللترمذي من حديث ابن عمر نحوه دون الاوسط وهو ضعيف ايضا - 00:11:11

وعن ابن عمر رضي الله عنهما ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال لا صلاة بعد الفجر الا سجدة واحدة اخرجها الخمسة الا النساء وفي رواية عبد الرزاق لا صلاة بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر - 00:11:32

ومثله للدار القطني عن عمرو ابن العاص رضي الله عنه هذا ايضا مما يؤخذ على المؤلف ان هذا ليس مكانه اينما كانوا بعد ذكر اوقات النهي وليس هذا محله لكن على كل حال كما قلت لكم الانسان قد يسهو ويغفل - [00:11:49](#)

فلنعد الى الحديث لا صلاة بعد الفجر الا سجدين. والمراد بالسجدين هنا الركعتان وهما ركعة الفجر سبق لنا الكلام على مثل هذا التعبير لا صلاة وانه اولا لنفي الموجود - [00:12:11](#)

فان لم يمكن فله في الصحة فان لم يمكن فنا في الكمال فلننظر هذا الحديث لا صلاة بعد الفجر يعني بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر يعارض الاحاديث السابقة الصريحة - [00:12:34](#)

بان النهي يتعلق بفعل الصلاة لا بطلوع الفجر وحينئذ لابد لنا من احد مسلكين اما ان نقول ان هذا الشاب فيرد ما نقول هذا الشاهد فيرد يعني من المعلوم ان الضعيف لا يمكن ان يقاوم الصحيح - [00:12:50](#)

واما ان يقال نفي الصلاة هنا غير نفي الصلاة هناك هناك نفي للتحريم وهنا نفي للمشروعية بمعنى انه لا يشرع للانسان ان يصلي بعد طلوع الفجر الا ركعتي الفجر ايها اولى ان نحمل على المعنى الاول ونقول شاذ ونرد الحديث - [00:13:14](#)

او نأوله الى معنى يتطابق مع الحديث الثاني اولى لانه متى امكن الجمع وجب فنقول معنى قوله صلى الله عليه وعلى اله وسلم لا صلاة بعد الفجر اي لا صلاة مشروعة - [00:13:38](#)

لا ان المعنى لا صلاة نعم لا صلاة يعني النهي بمعنى لو انك صليت راتبة الفجر وجلست تنتظر صلاة الفجر فهل الافضل ان تقوم وتصلي او الافضل الا تصلي بناء على هذا الحديث الافضل ان لا تصلي - [00:13:57](#)

وهو كذلك الافضل الا تصلي لان النبي صلى الله عليه وسلم كان يخفف الركعتين فاذا كان يخفف شيئا مشروعا فكيف نأتي بشيء غير مشروع وعليه فنقول ما بين اذان الفجر وصلاة الفجر - [00:14:18](#)

لا تشرع الصلاة الا ايش الا ركعتي الفجر لكن لو فعل الانسان ذلك فلا نقسمه لا نؤثر لان وقت النهي انما يدخل متى بعد الصلاة وعن ام سلمة رضي الله عنها - [00:14:39](#)

قالت صلى رسول الله صلى الله عليه وسلم العصر ثم دخل بيته فصلى ركعتين فسألته فقال شغلت عن ركعتين بعد الظهر فصليتهما الان فقلت افنقضيهما اذا فاتتا؟ قال لا اخرجه احمد ولابي داود عن عائشة رضي الله عنها بمعناه - [00:15:04](#)

وعن ام سلمة ام سلمة هي احدى زوجات النبي صلى الله عليه وسلم تزوجها النبي صلى الله عليه وسلم بعد موت زوجها والقصة مشهورة حين دخل النبي صلى الله عليه وسلم على ابي سلمة - [00:15:27](#)

فوجدوا قد توفي وقد شخص بصره فاغمض عينيه صلى الله عليه وسلم وقال اللهم اغفر لابي سلمة وارفع درجته في المهديين وافسح له في قبره ونور له فيه واخلفه في عقله - [00:15:46](#)

خمس دعواتهم منها ما علمناه في الدنيا ومنها ما لم نعلمه لكن الذي اجاب شيئا رأيناه يتفضل باجابة ما لم نرى طيب خلفه في عاقب تزوجها الرسول صلى الله عليه وسلم - [00:16:07](#)

بعد موت زوجها ابي سلمة وكانت رضي الله عنها قد سمعت النبي صلى الله عليه وسلم يقول ما من مسلم يصاب بمصيبة فيقول اللهم اجرني في مصيبتى واخلفني خيرا منها - [00:16:31](#)

الا اجره الله واخلف له خيرا منه وكانت تقول من خير من ابي سلمة تقول هذا لا شك في كلام الرسول صلى الله عليه وسلم لكن تأمل من هذا الذي سيكون - [00:16:46](#)

خيرا من ابي سلمة ولا هي جازمة بانه يخلف الله عليها خيرا من ابي سلمة لكن فكر ابو بكر وعمر من فاذا هو رسول الله صلى الله عليه وسلم خلف ابا سلمة في عقبه - [00:17:02](#)

تربى ابنه وبنته عند من ان الرسول صلى الله عليه وسلم في حجه وانما سقنا هذا ليتبين ان الانسان اذا دعا عند المصائب فانه يستجاب له ولهذا لما ضج ناس من اهل من اهل ابي سلمة - [00:17:22](#)

قال النبي صلى الله عليه وسلم لا تدعوا على انفسكم الا بخير فان الملائكة يؤمنون على ما تقولون وانما قال هذا لانه في الجاهلية اذا

مات الانسان ماذا يدعون بالويل والثبور - 00:17:45

وثبوراه وويلاه وما اشبه ذلك ام سلمة رضي الله عنها من اعقل النساء واذكى النساء وقصتها مع النبي صلى الله عليه وسلم في صلح الحديبية مشهورة تقول ان الرسول صلى الله عليه وسلم دخل عليها - 00:18:06

صلى العصر ثم دخل بيتها فصلى ركعتين قوله صلى العصر اي صلاة العصر ودخل بيته كلمة بيتها مضاف اليها فهل اظيف اليها على سبيل الملك او على سبيل الاختصاص نعم - 00:18:28

لننظر هل نساء الرسول عليه الصلاة والسلام ورثنا هذه البيوت هل بقينا فيها بعد موته اذا الظاهر والله اعلم انها انه بيته على سبيل الملك وان الرسول صلى الله عليه وسلم ملك زوجاته ذلك - 00:18:52

هذا ان لم يثبت انهن بعد موته جعلناها في بيت في بيت المال لان الرسول بعد موته لا يورث - 00:19:12